

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣٤٦ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٠١٤/١/٢٠ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

**قرر:**

( المادة الأولى )

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة ١٠ جنابات جنوب القاهرة لنظر القضيتين رقمى ١١٧٢٠ لسنة ٢٠١٣ جنح قصر النيل و١٢٠٥٧ لسنة ٢٠١٣ جنابات قصر النيل والمؤجلتين لجلسة ٢٠١٤/٢/٩ إلى معهد أمناء الشرطة بمنطقة طرة - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقرها الحالى بمحكمة القاهرة الجديدة بالتجمع الخامس .

( المادة الثانية )

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأحد الموافق ٢٠١٤/٢/٩

صدر فى ٢٠١٤/١/٢٠

وزير العدل

المستشار/ عادل عبد الحميد